أصحابه عامّة، ثمّ يقول:... وإذا لقيتم عدوّاً للمسلمين فادعوهم إلى إحدى ثلاث، فإنّ هم أجابوكم إليها فاقبلوا منهم وكفّوا عنهم: ادعوهم إلى الإسلام، فإن دخلوا فيه فاقبلوه منهم وكفّوا عنهم، وادعوهم إلى الهجرة بعد الإسلام، فإن فعلوا فاقبلوا منهم وكفّوا عنهم، وإن أبوا أن يهاجروا واختاروا ديارهم وأبوا أن يدخلوا في دار الهجرة كانوا بمنزلة أعراب المؤمنين، يجري عليهم ما يجري على أعراب المؤمنين، ولا يجري لهم في الفيء ولا في القسمة شيء، إلاّ أن يهاجروا في سبيل ا...».[480] (402) دعائم الإسلام: عن النبي (صلى ا عليه وآله) أنّه سئل عن الأعراب: هل عليهم جهاد؟ قال: «لا، إلاّ أن ينزل بالإسلام أمر، وأعوذ با، يحتاج فيه إليهم »، وقال: «وليس لهم من الفيء شيء ما لم يجاهدوا».[481] العبيد: عن طريق أهل السنّة: (403) السنن الكبرى: عن الحارث بن عبد ا بن أبي ربيعة: أنّ رسول ا (صلى ا عليه وآله) كان في بعض مغازيه، فمرّ بأُناس من مزينة، فاتّبعه عبد لامرأة منهم، فلمّا كان في بعض الطريق سلّم عليه، قال: «فلان»؟ قال: نعم. قال: «ما شأنك»؟ قال: أُجاهد معك. قال: «أذنت لك سيدتك»؟ قال: لا. قال: «ارجع إليها، فإنّ مثلك مثل عبد لايصلّي إن متّ قبل أن ترجع إليها فاقرأ عليها السلام». فرجع إليها، فأخبرها الخبر، فقالت: آ، هو أمر أن تقرأ علىّ َ السلام! قال: نعم. قالت: ارجع، فجاهد معه.[482]